

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب حين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب - نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب حين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب)

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام . لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي).

بناء على قرار مجلس الادارة رقم ٥٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١١ (تلزيم أشغال استكمال بناء قسم روضات في بلدة برج قلاويه قضاء بنت جبيل تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات بقيمة /١٤,٥٤٦,٨٧٢,٠١١ ل.ل.).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٨ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٣٧٤٨ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٦/٨٥١ ولدى قلم امانة السر برقم ٢٠٢٦/٤٣٣ المتضمنة جدول مقارنة (تصفية) عائد لأشغال استكمال بناء قسم روضات في بلدة برج قلاويه قضاء بنت جبيل تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات والذي نتج عنه وفرأ إجمالياً وقدره /٧,٩٤٢,٥٦٦,٢٦١ ل.ل. لتصبح قيمة الأشغال /٦,٦٠٤,٣٠٥,٧٥٠ ل.ل. بدلا من /١٤,٥٤٦,٨٧٢,٠١١ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة .

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

الموافقة على جدول المقارنة (تصفية) العائد لأشغال استكمال بناء قسم روضات في بلدة برج قلاويه قضاء بنت جبيل تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات والذي نتج عنه وفرأ إجمالياً وقدره /٧,٩٤٢,٥٦٦,٢٦١ ل.ل. من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال /٦,٦٠٤,٣٠٥,٧٥٠ ل.ل. فقط ستة مليارات وستماية وأربعة ملايين وثلاثماية وخمسة الاف وسبعماية وخمسون ليرة لبنانية لاغير بدلا من /١٤,٥٤٦,٨٧٢,٠١١ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة . وعلى اعطاء المتعهد مهلة اضافية خمسة عشر يوماً لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد بموافقة الادارة.

يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

المادة الثانية :

يبلغ إلى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية

بيروت في : ٢٠٢٦/٥/١١

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

رشا أبو غزالة

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

عضو مجلس الإدارة

يوسف دوغان